

الموضوع: بيع محفظة التمويل بالمراجحة

المرفقات: لا يوجد

### قرار اللجنة الشرعية رقم (284)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن اللجنة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الثالث والثلاثين بعد الخمسمائة، المنعقد يوم الإثنين 1445/09/08 هـ الموافق 2024/03/18م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك، قد اطلعت على طلب بيع "محفظة البنك للتمويل العقاري بالمراجحة" على طرف ثالث، وتُعرف محفظة التمويل بالمراجحة بأنها "مجموعة الحقوق المالية التي يملكها البائع (بصفته دائناً) بموجب عقود المراجحة المنفذة مع العملاء (المدينين)"، وتشمل هذه الحقوق المديونيات القائمة، بالإضافة إلى رهون والضمانات المستحقة للبائع (بصفته مرتفعاً).

وبعد المداولة والمناقشة، والاطلاع على قرار اللجنة الشرعية ذي الرقم (72) وموضوعه: "منتج شراء محفظة سيارات مؤجرة تأجيراً مقترناً بوعده بالتملك"، والقرار ذي الرقم (135) وموضوعه: "الضوابط المستخلصة من قرارات الهيئة الشرعية لبنك البلاد"، وعلى ما ورد في المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في المعيار رقم (59) بشأن بيع الدين، قررت اللجنة ما يأتي:

1. يجوز بيع محفظة التمويل بالمراجحة بمقابل سلعي؛ كالمعادن والأسهم والصكوك، ولا يجوز أن يكون ذلك بمقابل نقدي أو بدين.

2. يجوز أن تكون قيمة المقابل السلعي أقل أو أكثر من قيمة محفظة التمويل.





3. يجوز بيع محفظة التمويل ولو تضمنت ديوناً متعثرة، على أن يتم الإفصاح عن تفاصيل المحفظة للمشتري.

4. الأصل أن يتحمل مشتري محفظة التمويل بالمراجحة جميع ما للمحفظة من حقوق وما عليها من التزامات وتعثرات، ويجوز الاتفاق على أن يضمن البائع سداد أقساط العملاء أو تعثرهم.

5. يجوز لمشتري محفظة التمويل بالمراجحة أن يوكل بائعها بإدارة المحفظة وتحصيل الأقساط، ولا يجوز أن يلزمه - باعتباره وكيلًا - أن يضمن سداد أقساط العملاء أو تعثرهم.

6. يجوز اتفاق البائع والمشتري على استبدال بعض عقود محفظة التمويل بالمراجحة في حالات معينة، وكيف هذا الاستبدال بأنه فسخ بيع المحفظة في ذلك الجزء، وعليه فيستحق المشتري العوض الذي دفعه مقابل العقد المستبدل (المقابل السلعي)، ويجوز للمشتري أن يعتاض عن المقابل السلعي المستحق له بعقد آخر أو بمقابل نقدي، على أن يكون الاستبدال بعقد مستقل في حينه.

وفق الله الجميع لهداه، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

### اللجنة الشرعية

أ. د. عبدالله بن موسى العمار (رئيسًا)

أ. د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضوًا)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوًا)